



## مذكرة تفاهم علمي

بين

**جامعة دمشق في الجمهورية العربية السورية**  
**و منظمة دراسة وتدوين كتب العلوم الإنسانية للجامعات (سمت) في جمهورية إيران**  
**الإسلامية**

بناءً على الرغبة المتبادلة بين الطرفين لتعزيز علاقات التعاون العلمي بينهما، واستناداً إلى الاتفاق التفاقي الموقع بين البلدين اتفق الطرفان على إقامة تعاون علمي في المجالات التالية:

### أولاً - بند تبادل الزيارات والإعارات:

- ١-١ الزيارات القصيرة بهدف : التدريب والاطلاع وإلقاء المحاضرات لأعضاء الهيئة التدريسية والبحثية لمدة لا تتجاوز الأسبوعين.
- ٢-١ الزيارات الطويلة بهدف إجراء بحث علمي. التدريب لأعضاء الهيئة التدريسية .
- ٣-١ الإعارة بين أعضاء الهيئة التدريسية والبحثية لكلا الطرفين وفقاً لأنظمة و التعليمات النافذة.

### ثانياً- بند تبادل النشاطات العلمية والبحثية.

- ٤-٢ يتبادل الطرفان الدعوات للمشاركة في المؤتمرات ، الندوات، وورشات العمل والنشاطات العلمية والاجتماعية الأخرى التي تعقد في كل من المؤسستين.
- ٥-٢ يتعاون الطرفان على :
  - أ- إجراء بحوث علمية مشتركة.
  - ب- إقامة مراكز علمية بحثية ذات اهتمام مشترك.
  - ج- تشجيع التعاون في نشاطات علمية مختلفة يتم الاتفاق عليها بين الطرفين.



#### ثالثاً- بند تبادل التأليف والترجمة والنشر العلمي:

- ١-٣: يتعاون الطرفان في مجال البحث والتأليف والترجمة للكتب الأساسية والأصلية في مجال العلوم الإنسانية على أن يتم ذلك بموافقة من المجالس المختصة المؤسستين.
- ٢-٣: التعاون في مجال البحث وتأليف الكتب الدراسية للفروع المختلفة في مجال العلوم الإنسانية على أساس المناهج والمساقات النافذة في كلتا المؤسستين.
- ٣-٣: اقتراح وتنفيذ المشاريع البحثية في مجال العلوم الإنسانية والقيام بنشرها.
- ٤-٣: ترجمة الكتب المناسبة في مجال العلوم الإنسانية من وإلى العربية والفارسية والإنجليزية.
- ٥-٣: التعاون في مجال طبع ونشر وتوزيع النتاجات العلمية المشتركة للمؤسستين استناداً إلى الإمكانيات المتوفرة لديهما ووفق القوانين والأنظمة النافذة في كلا الطرفين .
- ٦-٣: يتبادل الطرفان المطبوعات والنشرات والدوريات التي تصدرها كل من المؤسستين.
- ٧-٣: يتبادل الطرفان الإسهام في النشر العلمي في المجلات والنشرات العلمية الصادرة في كل من المؤسستين.

#### رابعاً- بند البرنامج التنفيذي:

- ٤-١: بعد توقيع الاتفاقية، تقوم كل من المؤسستين بتوقيع برنامج تنفيذي، حيث يحدد الطرفان العمل البحثي المشترك ووضع قائمة بالنشاطات الواردة في البنود الثلاثة الأولى من هذه الاتفاقية على أساس من التوافق المتبادل.
- ٤-٢: تعيين منسق من قبل كل طرف.

#### خامساً- بند الشروط المالية:

- ٤-٥: تتحمل الجهة الموفدة نفقات سفر موظفيها ذهاباً وإياباً.
- ٥-٥: تتحمل الجهة المستقبلة في الزيارات القصيرة الإقامة والإطعام والتنقلات الداخلية.
- ٥-٣: يتفق بالمراسلة الرسمية على كيفية تحمل نفقات الإقامة للزيارات الطويلة.



سادساً - بند صلاحية الاتفاقية ومدتها:

- ٦-١: تعتبر الاتفاقية سارية المفعول اعتباراً من تصديق السلطات المختصة عليها في كلا البلدين وفقاً للأنظمة النافذة لدى كل منهما.
- ٦-٢: مدة هذه الاتفاقية خمس سنوات تجدد تلقائياً ما لم يعلم أحد الطرفين كتابة الطرف الآخر بنبيه بإلغاء الاتفاق، وذلك قبل ثلاثة أشهر.
- ٦-٣: تقوم المؤستان بتطبيق بنود هذه الاتفاقية وفقاً لإجراءات تنفيذية تقرها مجالس المؤستان المختصة.

تم توقيع هذه الاتفاقية على نسختين باللغتين العربية والفارسية بتاريخ .

٢٠٠٥/٩/٢٩ في

عن جامعة دمشق

رئيس الجامعة

الأستاذ الدكتور وائل معا

عن منظمة سمت

رئيس المنظمة

الأستاذ الدكتور أحمد أحمدي